

الأمم المتحدة

A

Distr.
GENERAL

A/RES/54/65
24 January 2000

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٦٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالـة إلى لجنة رئيسية (A/54/L.48 و Add.1]

التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمنظمة
معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية - ٦٥/٥٤

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أن الجمعية العامة اعتمدت، في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ في قرارها ٢٤٥٥٠، معاهدة
الحظر الشامل للتجارب النووية^(١)،

وإذ تشير أيضاً إلى أن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية قد فتح باب التوقيع عليها في مقر
الأمم المتحدة بنيويورك في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦،

وإذ تشير كذلك إلى أن اجتماع الدول الموقعة على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية أنشأ،
في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، التي
تتمتع بمركز منظمة دولية، بغرض القيام بالأعمال التحضيرية الضرورية للتنفيذ الفعال لالمعاهدة،

وإذ تعيد تأكيد القرار المتعلق بإبرام اتفاق لتنظيم العلاقة بين اللجنة التحضيرية والأمم المتحدة،
الذي اتخذته اللجنة التحضيرية في ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٩،

.A/50/1027 (١)

١ - قدعو الأمين العام إلى اتخاذ الخطوات المناسبة لإبرام اتفاق مع الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معايدة الحظر الشامل للتجارب النووية لتنظيم العلاقة بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية، على أن يقدم الاتفاق إلى الجمعية العامة للموافقة عليه.

الجلسة العامة ٧٠

٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩